

مطابق لفناوى سماحة المرجع الديني آية الله العظمى

السَّيِّدُ مُحَمَّدٌ تَقِيُّ الْمَدَرَسِيِّ

احكام الصحة والسلامة

وكيفية التعاطي مع وباء كورونا

بسم الله الرحمن الرحيم

أحكام الصحة والسلامة

وكيفية التعاطي مع وباء كورونا

مطابق لفناوى سماحة المرجع الديني آية الله العظمى

السَّيِّدُ مُحَمَّدٌ تَقِي الْمَدْرَسِيِّ

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.
أتى كان مصدر الجائحة التي أصابت العالم فإنّها تكشف عن
ضعف جدي لمؤسسات الدول الصناعية، حيث إنّها لم تقدر على
التصدي لهذه الجائحة.

وإذا تأملنا فإنّها تدل على نقاط ضعف عميقة في حضارتها
التي لو لم يتصدّها لها الانسان بكل قوة فانها قد تسبب في انهيار
بنى المدنية. وهانحن نقدم باذن الله تعالى جملة حقائق حول هذه
الجائحة، ثم نذكر جملة من أحكام الصحة والسلامة، وفي الأخير
بعض الاحكام المتعلقة بكيفية التعاطي مع وباء كورونا، آمليّن
أن تكون نبراساً لنا جميعاً في سبل معاشنا مستقبلاً.

أولاً: هل هي فتنة؟

البشر في الدنيا في معرض ابتلاء، سواءً على مستوى كل فرد
فرد أو على مستوى المجتمع، وقد قال ربّنا سبحانه: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا

الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْقَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿١﴾ .
 وقال: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ
 بَصِيرًا﴾ (٢).

وقال سبحانه: ﴿لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَمَنْ يُعْرِضْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ
 يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا﴾ (٣).

وهذه الجائحة فتنة عظمى، حيث قال سبحانه: ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ
 يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذْكُرُونَ﴾ (٤).
 وعلينا فيها - كما في كل فتنة - محاسبة أنفسنا، ومراجعة
 سلوكنا وأنظمة حياتنا، وإصلاح ما فسد منا.

ثانياً: هل هي عذاب؟

لأنَّ كُلَّ مَا يَجْرِي فِي الدُّنْيَا هُوَ بِأَمْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَإِذْنِهِ، أَلَيْسَ رَبُّنَا
 هُوَ الْخَالِقُ الْمُدَبِّرُ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى *
 لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى﴾ (٥).

(١) سورة الانسان: ٢.

(٢) سورة الفرقان: ٢٠.

(٣) سورة الجن: ١٧.

(٤) سورة التوبة: ١٢٦.

(٥) سورة طه: ٥٥.

لذلك فإن السؤال الأساسي: هل ربنا سبحانه غضب على البشرية جميعاً، لأنهم أساءوا التصرف في الخليقة وأفسدوا الطبيعة حتى ظهر الفساد في البر والبحر كما قال سبحانه: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾^(١).

ولأنهم ظلموا أنفسهم أشدّ الظلم، ألم تصدر فئة محدودة لا تشكل إلا نسبة مئوية محدودة حقوق الأغلبية في العالم وصرخوا موارد في سبيل صناعة الأسلحة الفتاكة التي تنذر بنهاية فضيحة للحياة على الأرض؟ ثم أليس القانون الحاكم في العالم اليوم هو أسوأ من قانون الغاب في الصراع وإشاعة الرعب؟ أليس ربنا هو القائل: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾^(٢).

نعود ونقول: هل هذه الجائحة هي عذاب أليم بسبب غضب الرب علينا، أم أنها مجرد تذكيرة لما هو أدهى، وإنما ابتلانا الرب

(١) سورة الروم: ٤١.

(٢) سورة الأنعام: ٦٥.

بهذه الجائحة ليزكرنا، لعلنا نعود الى رشدنا ونصلح أمورنا، وهكذا تكون مسؤولياتنا عظيمة ترتفع الى مستوى التصدي لنقاط ضعفنا، وقد قال سبحانه: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَىٰ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾^(١).

فالغاية هي الانتباه الى أنَّ هناك ما يهدد سقوط الحضارة لولا العمل جدياً لمواجهة الوضع القائم.

ثالثاً: العزلة والتباعد

حينما نصح الأطباء الناس بالعزلة الاختيارية والتباعد الاجتماعي انقسم المجتمع بين من التزم بذلك طواعية أو كرها وبين من تمرد. حقاً كانت تلك تجربة رائدة في مدى عمق ثقافة الناس ووعيهم، وهكذا اكتشفنا مدى حاجة الناس الى المزيد من الثقافة، وأنَّ الوسائل الاعلامية - رغم كثرتها - كانت عاجزة عن ابلاغ الحقائق للناس.

بلى، كان فريق من المؤمنين قد اتبعوا أوامر القيادات الدينية، والتزموا طوعاً بما أوصى به الخبراء، تقرباً الى الله سبحانه، وخشية من عقوبته، وهكذا عرفنا مدى حاجة الناس الى الدين.

هناك من اعتكف في داره وتنعم بهذا الاعتكاف، كيف؟
 ألف: فمنهم من اغتنم فرصة الخلوة لكي يزداد صلةً بربه
 الرحمن الرحيم، عبر تلاوة كتابه المجيد، وقراءة الأدعية الماثورة،
 وقضاء ما فاته من صلاة أو صيام.

باء: ومن الناس من اكتشف للتو أنّ له أسرة طيبة، حيث
 تعمّقت صلته بهم، وعرف كم كانت خسارته حينما كان يتخذ
 أسرته مجرد وسيلة لقضاء حاجاته المادية العاجلة.

جيم: ومنهم من دعاه تأملُه في نفسه الى اكتشاف بعض نقاط
 ضعفه وعرف مدى ضحالة معلوماته، فطفق يقرأ الكتب،
 ويشترك في الندوات والدورات الثقافية، وبالأخص ما يتصل
 بالوعي الديني والثقافة الاسلامية، وهكذا بما يتصل بالسلامة
 والصحة.

دال: ومن الناس من قاده تفكره في الحياة الى إصلاح نمط
 معيشتة مستقبلاً، مما يحافظ عليه مستقبلاً بإذن الله تعالى.

محمد تقي المدرسي

كربلاء المقدسة

١١ رمضان المبارك ١٤٤١هـ

القسم الاول أحكام الصحة والسلامة

تمهيد

الحياة الطيبة^(١) إحدى قيم الإيمان، ومن ركائزها العافية، وتحقيقها يكون بالوقاية، والعلاج، وسكينة النفس. ومن الوقاية؛ هجر الرجز، والتطهر، وتجنب الإسراف في الشراب والطعام، ونبد الخبائث، وانتخاب الطيبات. ومن العلاج؛ الصيام، وإقامة الصلاة، وحج بيت الله الحرام، والاستشفاء بالعسل. وسكينة النفس تقي الإنسان من أمراض كثيرة، وتساهم في الاستشفاء من غيرها.

أحكام الصحة

يبدو من جملة النصوص أن الحياة الطوبى من كلمات الإيمان، ومن توابعها العافية (بتامها ودوامها). وهي على مستويات؛

(١) هذا القسم مقتبس من كتاب (فقه الحياة الطيبة) لسماحة المرجع المدرسي حفظه الله.

بعضها واجبة يلزم تحقيقها والمحافظة عليها، وبعضها مرغوب فيها مندوب إليها، وهي التالية:

ألف: المستوى الأدنى من العافية، ما يحافظ بها على حياة النفس وبقاء الأطراف، وهو واجب.

باء: المستوى الذي يحافظ على الإنسان من خشية الضرر البالغ المؤدي مثلاً إلى الضعف العام، أو نقص كبير في قوى البشر، في سمعه وبصره ونطقه وقوته الجنسية، ولعله واجب أيضاً.

جيم: المستوى الذي يحافظ على الصحة العامة، مما يؤثر فقده في فساد كبير، مثل نشر الأوبئة الفتاكة، وهو واجب.

دال: المستوى الذي يصون المجتمع من الأوبئة غير الفتاكة، ولكن التي قد تؤدي إلى وفاة البعض بسبب المضاعفات الصحية، مثل المحافظة على البيئة ضد الأنفلونزا، ولعله واجب أيضاً في بعض الظروف.

هاء: المستوى الأعلى من الوقاية الصحية التي تضمن سلامة الإنسان من مختلف الأمراض، وهو مندوب إلا إذا وجب بأمر الحاكم الشرعي.

وإليك تفصيل القول في هذه المستويات الخمسة:

١- حفظ النفس والأطراف

القرآن الكريم

١- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾^(١).

٢- ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾^(٢).

٣- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾^(٣).

٤- ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٤).

٥- ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ

(١) سورة الانفال: ٢٤.

(٢) سورة البقرة: ٢٠١.

(٣) سورة النساء: ٢٩.

(٤) سورة البقرة: ١٩٥.

حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١﴾.

بصائر الوحي

١- لقد دعى الدين الحنيف إلى الحياة الطوبى (الطيبة)، وأمرنا الرب أن نستجيب لرسوله إذا دعانا لما يميننا، وكانت دعوة الصالحين حياة حسنة في الدنيا وفي الآخرة، وجعلت وسيلتها العمل الصالح، كما أن العافية من شروط تلك الحياة الطيبة.

٢- من جهة أخرى، فإنَّ تحصين النفس والمحافظة على الحياة، من الواجبات الفطرية التي وضع الشرع المقدس المئات من الأحكام والآداب لتحقيقها، ولسنا هنا بصدد تعدادها، ولكن نشير فيما يلي إلى أهمها.

الأحكام

- ١- لا ريب في أن إتلاف الحياة، وإزهاق النفس، وإبطال الأطراف والقوى الجسمية عمل محرم شرعاً.
- ٢- وهذه الحرمة تنسحب إلى حرمة الأسباب المؤدية إليها،

ومنها الإهمال المتعمد الذي يؤدي إلى الوفاة، أو إلى نقص عضو، أو فقد قدرة، أو المبادرة إلى الانتحار.

٣- إنَّ حرمة إلقاء النفس في التهلكة، قد تعني وجوب المحافظة عليها عرفاً، فمن قَصَّر في حفظ النفس وهو عالم قادر على ذلك، واعتُبر مهلكاً لها عرفاً، ارتكب محرماً.

٤- بناءً على وجوب حفظ النفس، يجب إتخاذ الإجراءات الصحية بمقدار ما يحافظ على النفس من الهلاك وعلى الأطراف والأعضاء والقوى من التلف.

٥- هناك جملة من المحرمات الشرعية التي بيّن الشرع أنَّ سبب حرمتها هو إضرارها بحياة البشر أو بصحته، فالواجب الاجتناب عنها.

٦- على الإنسان أن ينظر لنفسه، ويدير حياته الشخصية بدقة وحكمة، فيلاحظ طعامه وشرابه، ومنهجية نومه ونشاطه، ويهتم بقوته ورشاquته وصحته، ويحافظ على سلامة عقله وأعصابه، ويعطي لجسمه نصيبه من المتعة والراحة، ومن أجل كل ذلك، لا بد لكل إنسان من معرفة حياتية شاملة بما يصلح له وما ينفعه أو يضره.

٧- وعلى كل إنسان أن يفرض على نفسه رقابة صحية

صارمة، من: الاهتمام بالنظافة، والابتعاد عن مظان الجراثيم والأوبئة، ومراجعة الأطباء في الوقت المناسب، والدقة في تطبيق وصاياهم.

٨- وعلى المجتمع أن يهتم بأبنائه، وبالذات بالنشء الجديد، وتوفير كل وسائل السلامة البدنية والعصبية لهم.

٩- على الفقهاء أن يشرعوا الأحكام المستوحاة من المبادئ العامة للدين، فيما يتصل بما يضر الصحة ويهدد السلامة؛ من تلوث البيئة، ومن الضوضاء، وتشديد الرقابة على الطعام والماء.. وكلما يتصل بالسلامة الصحية.

١٠- كما أنَّ على الدول تشديد الرقابة على كل ما يتصل بأسباب الهلاك، من حوادث السير، إلى أخطار العمل، إلى أخطار الألعاب الرياضية، وما أشبهه.

٢- الصحة والضرر البالغ

السنة الشريفة

١- جاء في حديث ماثور عن الإمام الصادق عليه السلام: «كُلُّ شَيْءٍ

مِنَ الْحَبِّ مِمَّا يَكُونُ فِيهِ غِذَاءُ الْإِنْسَانِ فِي بَدَنِهِ وَقُوَّتُهُ فَحَالًا
أَكْلُهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ تَكُونُ فِيهِ الْمَضَرَّةُ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي بَدَنِهِ فَحَرَامٌ
أَكْلُهُ إِلَّا فِي حَالِ الضَّرُورَةِ»^(١).

٢- وفي الحديث النبوي المشهور: «لَا ضَرَرَ وَلَا إِضْرَارَ فِي
الْإِسْلَامِ»^(٢).

٣- وقال ابن إدريس في (السرائر): قد ورد الأمر عن رسول
الله، ووردت الأخبار عن الأئمة من ذريته بالتداوي، فقالوا:
«تَدَاوَوْا، فَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ مَعَهُ دَوَاءً»^(٣).

الأحكام

١- هناك أنواع من المرض قد لا تؤدي إلى الوفاة أو إلى نقص
عضو أو فقدان قوة، ولكنها تؤدي إلى ضرر بالغ، كالابتلاء
بمرض السكري مثلاً، فقد لا يعني الوفاة، بل يمكن التعايش
معه طويلاً، ولكنه لدى العرف يشكل ضرراً بالغاً على الفرد،
فالظاهر في مثل هذه الأمراض وجوب حفظ النفس عن الابتلاء
بها.

(١) تحف العقول، ص ٢٥١، (طبعة بصيرتي قم).

(٢) من لا يحضره الفقيه، ج ٤، ص ٣٣٤، ح ٥٧١٨.

(٣) بحار الانوار، ج ٥٩، ص ٦٥، في ذيل الحديث ٩.

٢- والأقوى وجوب المبادرة إلى دفع الضرر البالغ على الفرد، إذا اعتُبر الإهمال فيه إهلاكاً للنفس، فإذا ابتلي بمثل هذه الأمراض فعليه المعالجة والتداوي.

٣- الصحة العامة والفساد

القرآن الكريم

- ١- ﴿وإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾^(١).
- ٢- ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾^(٢).

بصيرة الوحي

لقد حرم الله سبحانه نشر الفساد في الأرض، تحريماً شديداً،

(١) سورة الاعراف: ٨٥.

(٢) سورة الانفال: ٧٣.

واعتبر تجنب الفساد الكبير حكمةً للنهي عن ولاية الكفار، ولذلك وجب العمل على منع انتشار الفساد بكل أنواعه، ومن ذلك الاهتمام بالصحة العامة منعاً من تعريض سلامة الناس للخطر والفساد.

الأحكام

١- ينبغي منع تداول الأطعمة الفاسدة، بالرقابة على منتجي وبائعي المواد الغذائية على كل المستويات، ابتداءً من الفلاحين والمزارعين، وانتهاءً بالمطاعم والأفران والمخابز، ومروراً بمصانع المواد الغذائية، والمطاحن، ومصانع التعليب والألبان، واللحوم وما أشبه.

٢- وكذلك لا بد من الإشراف على منابع المياه، والأنهار، ومخازن ومضخات المياه، وخطوط الأنابيب الناقلة، للمحافظة عليها من التلوث بالميكروبات أو المواد المشعة أو سائر المواد الضارة.

٣- ويجب التوقي من الأوبئة القاتلة بالتطعيم ضد الأمراض السارية، وبمنع انتقال الناس من المناطق الملوثة بها إلى المناطق النظيفة.

- ٤- ولا بد من فرض نظام الرقابة الصحية في المدارس، والدوائر، والمصانع، وسائر مناطق التجمع، منعاً لانتشار الأوبئة.
- ٥- ولا بد من توفير الملاجئ لحجر المبتلين بالأمراض السارية؛ مثل الجدري، والجذام، والسل، والإيدز، والكورونا، وما أشبه، توقياً للأصحاء من الابتلاء بها.
- ٦- وينبغي مراقبة عمليات الزواج لمنع انتشار الأمراض الجنسية الخطيرة، وكذلك لحفظ النسل من العاهات الناشئة من الجينات.

٤- الصحة العامة والحياة الطيبة

القرآن الكريم

- ١- ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا التَّوْرَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(١).

- ٢- ﴿وَتِيَابَكَ فَطَهَّرَ * وَالرَّجْزَ فَاهْجُرْ﴾^(١).
- ٣- ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾^(٢).

بصائر الوحي

- ١- لقد حرّم ربنا الخبائث لأنها تورث الأمراض، فالميتة ولحم الخنزير ومعاقرة الخمر وما يضرّك من الطعام والشراب، كل أولئك أعداء صحتك.
- ٢- وحرّم علينا الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وهي تضر بالصحة، وأمر باجتناب الرجز، والتماس الطهر، والتطهر في أوقات مختلفة، رعاية للعافية.

الأحكام

- ١- تحرّم التعاليم الدينية الخبائث، وتحبّب التطهير بكل مستوياته، وتجعل النظافة من قيم الإيمان، وعلى كل إنسان أن يطبق ما يستطيع من هذه التعاليم حسب قدرته.
- ٢- وعلى المجتمع مكافحة التلوث بكل ألوانه، ولذلك يجب أن تكون الرقابة شاملة وصارمة على كافة المرافق العامة لضمان

(١) سورة المدثر: ٤ و٥.

(٢) سورة البقرة: ٢٢٢.

النظافة من مختلف الجراثيم.

٣- وعلى الحكومات أن تعمل على صيانة البلاد من دخول الأمراض السارية، والمواد الغذائية غير الصحية.

٥- أعلى مستويات الصحة الفردية

السنة الشريفة

١- قال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «الْعَافِيَةُ أَهْنَأُ النَّعْمِ»^(١)، وقال: «الْعَافِيَةُ أَشْرَفُ اللَّبَاسِينَ»^(٢)، وقال أيضاً: «بِالْعَافِيَةِ تُوجَدُ لَذَّةُ الْحَيَاةِ»^(٣).

٢- وقال عليه السلام: «الصَّحَّةُ أَفْضَلُ النَّعْمِ»^(٤). وقال: «بِالصَّحَّةِ تُسْتَكْمَلُ اللَّذَّةُ»^(٥). وقال: «النَّعِيمُ فِي الدُّنْيَا: الْأَمْنُ وَصِحَّةُ الْجِسْمِ، وَتَمَامُ النِّعْمَةِ فِي الْآخِرَةِ دُخُولُ الْجَنَّةِ»^(٦).

(١) عيون الحكيم والمواعظ، ص ٣١، ح ٥٠٤.

(٢) غرر الحكيم ودُرر الكلم، ص ٨٨، ح ١٦٩٣.

(٣) عيون الحكيم والمواعظ، ص ١٨٨، ح ٣٨٥٤.

(٤) المصدر، ص ٢٣، ح ١٧٧.

(٥) المصدر، ص ١٨٦، ح ٣٧٧١.

(٦) معاني الأخبار، ص ٤٠٨.

١- يستحب أن يحافظ الإنسان على سلامته حسب أعلى المقاييس الصحية، فيسعى لكي يكون معدل ضغط الدم عنده، وطبيعة تركيب المواد في دمه، وقدرة عينه وأذنه، ونبضات قلبه .. كلها حسب المقاييس الأفضل طبيًا.

٢- يستحب أن يصون الإنسان نفسه من أن يصاب بأي نوع من التلوث، وأن يحافظ على نشاطه بنظام غذائي أمثل، ونشاط رياضي أو عملي كاف.

٣- بشكل عام رغب الإسلام في توفير الصحة والعافية كقيمة أساسية، وهناك في نصوص الشريعة الماثورة في أبواب المندوبات والآداب، نجد الكثير الكثير من التعاليم التي تنفع العافية، ابتداءً من مقياس اختيار القرين والقرينة للحياة الزوجية، ومروراً بآداب المضاجعة، وتعاليم الحمل، ونظام التغذية أثناءه، والرضاع واختيار المرضعة، وانتهاءً بآداب الطعام، والشراب، والمنام، والعشرة، والاستحمام، وهي بمجموعها تورث - بمشيئة الله سبحانه - طول العمر وسلامة الجسم وقوته.

٤- يستحب الدعاء بطلب العافية من الله عز وجل، فأسباب

الصحة والعافية كلها مسيرة بأمر الله عز وجل، وكان من دعاء علي بن الحسين عليه السلام إذا سأل الله العافية: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَعَافِنِي عَافِيَةً كَافِيَةً شَافِيَةً عَالِيَةً نَامِيَةً، عَافِيَةً تُوَلِّدُ فِي بَدَنِي الْعَافِيَةَ، عَافِيَةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَامْنُنْ عَلَيَّ بِالصِّحَّةِ وَالْأَمْنِ وَالسَّلَامَةِ فِي دِينِي وَبَدَنِي»^(١).

٥- لأن الصحة من القيم المثلى، فعلينا الاهتمام الجدي بها من خلال تنفيذ التعاليم التالية:

أولاً: الاهتمام الدائم بالأنظمة الوقائية في البلاد حسب القدرة، وبالذات فيما يرتبط بنظام الرقابة على الطعام والشراب والأدوات المستخدمة فيهما، وأنظمة الأمن والسلامة في كافة المنتجعات حسب أعلى المقاييس الدولية.

ثانياً: التوعية الصحية للمجتمع، التي تهدف بيان أقل ما يحتاجه الفرد من التعاليم للمحافظة على صحته، من معرفة قواه، وكيفية المحافظة عليها من الإصابة بالأمراض، وكيفية تنميتها بالطعام والشراب وممارسة الرياضة وغيرها، وأيضاً معرفة الأمراض وأسبابها، وكيفية التوقي منها وعلاجها. وينبغي أن تكون هذه التوعية عبر المدارس، منذ السنة

(١) من دعاء الإمام السجاد عليه السلام إذا سأل الله العافية، الصحيفة السجادية، دعاء رقم ٢٣.

الدراسية الأولى وحتى آخر مرحلة جامعية، كما تكون عبر أجهزة الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة.

ثالثاً: الاهتمام بتوفير الأطباء والممرضين والأدوية والمستشفيات والمصحات، وجعل التمتع بالخدمات الصحية حقاً طبيعياً لكل إنسان.

رابعاً: على الفقهاء إصدار فتاوى شرعية محددة في القضايا الصحية الحادة، مثل الأمر بالتطعيم عند انتشار وباء مهلك، وذلك بعد استشارة الخبراء والأجهزة المسؤولة.

خامساً: على المحسنين الاهتمام بتوفير الخدمات الصحية، وجعلها مما ينفقونه في سبيل الله سبحانه.

سادساً: على أفراد الأمة أن يساهموا جميعاً في محاربة الفساد الصحي، إذا داهمت الوطن نازلة صحية خطيرة، كالأوبئة الفتاكة.

٦- الصحة حق إنساني

القرآن الكريم

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ

شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ^(١).

يبدو إن التعارف الوارد في الآية بمعنى الاعتراف المتبادل بالحقوق، وأهم الحقوق هو حق الحياة، ومنه يتشعب حق الأمن، وحق السلامة والرفاه (الطعام، والشراب، والسكن، و...و...) وحق الصحة.

السنة الشريفة

قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهْتَمُّ بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَمَنْ سَمِعَ رَجُلًا يُنَادِي يَا لِّلْمُسْلِمِينَ فَلَمْ يُجِبْهُ فَلَيْسَ بِمُسْلِمٍ»^(٢).

بصائر الوحي

١ - حق الحياة هو أصل سائر الحقوق، وتشكل الصحة والسلامة البدنية أساس الحياة.

٢ - النصوص التي أمرت بالإنفاق، تشمل الإنفاق على المحرومين في الشؤون الصحية، كأحد أبرز مجالات الإنفاق

(١) سورة الحجرات: ١٣.

(٢) الكافي، ج ٢، ص ١٦٤.

والتكافل الاجتماعي.

٣- كما إن النصوص التي تؤكد على اهتمام المسلمين ببعضهم، هي الأخرى تشمل مجالات الاهتمام بتوفير أسباب الصحة للجميع.

٤- نستنبط من مختلف النصوص العامة لزوم التكافل في أمر الصحة بالقدر الممكن والضروري.

٥- وهكذا ينبغي أن تكون الصحة هدفاً يسعى الناس والدولة لتحقيقها بالنسبة إلى كل شخص، وتوفير كل الوسائل الممكنة.

٦- وعلى المشرّعين وضع القوانين الضرورية لتوفير هذا الحق بإذن الله سبحانه.

القسم الثاني

احكام التعاطي مع وباء كورونا

١- حكم التقيد بالتعليمات الصحية

سؤال: وزارة الصحة - تبعا لمنظمة الصحة العالمية - اصدرت تعليمات مفصلة ومتنوعة بشأن الاحتراز والوقاية من انتشار مرض كورونا في البلاد، هذه التعليمات شملت السلوك الفردي للشخص، كما شملت العلاقات الاجتماعية وطريقة التعامل في الاسواق، وفي وسائل النقل العامة، والسفر، وما شاكل، فهل من مبرر لذلك؟ وما هو حكمنا الشرعي في مثل هذه الامور؟

جواب: اذا كان انتشار عدوى المرض سريعا وجديا بحيث يهدد سلامة المجتمع والصحة العامة ويؤدي الى اصابة اعداد هائلة من البشر ووفاة بعضهم، فان التقيد بالتعليمات الاحترازية والوقائية واجب شرعا لحفظ النفس من

الاصابة، وعملاً بالمسؤولية الاجتماعية في عدم التسبب بإدخال الضرر على الآخرين، فربنا المتعال يقول: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾^(١). والحديث الشريف - الذي يعد قاعدة شرعية في الفقه - يقول: «لَا ضَرَرَ وَلَا إِضْرَارَ فِي الْإِسْلَامِ»^(٢).

٢- حكم العزل الاجباري والاختياري

سؤال: في منطقتنا فرضت الحكومة على القادمين من البلاد الأوروبية وأمريكا التي اجتاحتها وباء كورونا أكثر من كل مناطق العالم، فرضت الحجر الصحي الاجباري في مصحات ومشافٍ خاصة حتى تثبت سلامة الشخص عن الإصابة بالمرض فيُسمح له للعودة الى بيته واسرته، فهل يجب على المسافر أن يلتزم بذلك؟ وإذا كان بإمكانه عدم الرضوخ لهذا القرار بأي شكل من الاشكال فهل يجوز له ذلك؟

جواب: إذا كان احتمال إصابته هو بالمرض أو تسببه في نقل

(١) سورة البقرة: ١٩٥.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ج ٤، ص ٣٣٤، ح ٥٧١٨.

المرض لغيره احتمالاً عقلانياً معتداً به، فالواجب الالتزام بالحجر الصحي حفاظاً على النفس وعلى المجتمع.

سؤال: ماذا يعني الاحتمال العقلائي؟ ومن المقصود من كلمة العقلاء في مثل هذه المسائل؟

جواب: المقصود الخبراء في كل موضوع، ففي مثل احتمال الإصابة بالمرض فإن المعتد به هو رأي الأطباء والدوائر الصحية المهتمة بالسلامة الاجتماعية والصحة العامة، فإن احتمال هؤلاء يُعتد به وينبغي أخذه بمأخذ الجد.

٣- حكم المديون غير القادر على الدفع

سؤال: بسبب الحجر البيتي ومنع التجول في بلادنا للحد من انتشار وباء كورونا تعطلت الاسواق والمحلات التجارية وأغلب أنشطة البيع والشراء، وبالتالي فإن صغار التجار والكسبة أصبحوا يواجهون مشاكل اقتصادية، واهمها عدم القدرة على تسديد الديون في أجلها المحدد، فما هو حكم المديون غير القادر على الدفع؟ وماذا على الدائن أن يفعل؟

ألف: يجب على المديون الموسر أداء دينه لدى مطالبة الدائن إذا كان الدين حالاً، ولدى حلول وقت الأداء إذا كان الدين مؤجلاً.

باء: إذا كان المديون قادراً على الأداء وكان وقت الأداء قد حان، حرم عليه المماطلة والتهرب من أداء الدين، بل يعد ذلك معصية كبيرة.

جيم: أما إذا كان المديون مُعسراً لا يقدر على الأداء - مثل الظروف الحالية للكثير من المديونين - فلا يجوز للدائن الضغط عليه وإعساره بالمطالبة، بل يجب عليه أن يمهله حتى حصول القدرة على الأداء.

يقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(١).

وفي الحديث الشريف المروي عن الامام الصادق عليه السلام يقول: «إِنَّ أَبَانَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لَيْسَ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُعْسِرَ مُسْلِمًا، وَمَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَظْلَهُ اللَّهُ بِظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»^(٢).

(١) سورة البقرة: ٢٨٠.

(٢) الكافي، ج ٨، ص ٩.

ع- صوم المصاب بالكورونا أو الذي يخشى الإصابة

سؤال: دخلنا شهر رمضان المبارك وفيرس كورونا لا يزال يواصل الانتشار في مختلف المناطق، والبعض يوصي بشرب الماء في فترات متقاربة لتقليل احتمال الإصابة بهذا الفيروس الخطر، لأنَّ قلة الماء في الجسم - حسب هذا الادعاء - تقلل من مناعته، وجفاف الحلق لو وصل اليه الفيروس يفسح له المجال للانتقال الى الجهاز التنفسي، في حين أن شرب الماء يساعد في نزوله الى المعدة والقضاء عليه فيها، فهل يسقط صيام شهر رمضان عن المسلمين في هذه السنة بهذا السبب؟

جواب: على المريض أن يفطر في شهر رمضان ثم يصوم عدة من أيام آخر، ويلحق بحكم المريض، الصحيح الذي يخشى المرض مع الصيام، أو يصعب عليه الى درجة يجعله حرجيا عليه. وفي مثل الظروف الحالية - حيث انتشار وباء الكورونا - على المسلم ان يتعد عن مظان انتقال المرض الوبائي ويلتزم بكل التدابير الوقائية والاحترازية ولو بالبقاء في الحجر البيتي، لكي يتسنى له أداء فريضة الصوم، والتوصيات المشار اليها

- لو صحت - انما هي لمن يتواجد في مواقع التلاقي مع الناس مما يضاعف احتمال العدوى. فالصوم لا يسقط عن المسلمين، بل لكل مكلف حكمه حسب معيار الخوف العقلاني من الاصابة بالمرض، مع اتخاذ كافة التدابير الاحترازية والوقائية.

٥- حكم الحج للمصاب والخائف من الاصابة

سؤال: شخص مستطيع للحج، وكان عازماً على الحج هذا العام، إلا ان انتشار وباء كورونا جعله يتردد في ذلك بسبب خشيته من الاصابة بهذا المرض، خاصة وانه يعاني من داء السكر والضغط مما يرفع احتمالات اصابته، فهل يجب عليه الحج رغم كل ذلك أم ماذا؟

جواب: من مفردات الاستطاعة توفر القدرة البدنية اللازمة للقيام بمثل سفر الحج، والخلو من مرض يمنع الحاج عن القيام بسفر كسفر الحج أو يجعله شاقاً عليه بحيث لا يطيقه، أو يخشى من الإصابة بالمرض القاتل بسبب الاحتشاد والتجمع. فالمريض الذي لا يقدر على الذهاب

إلى بيت الله الحرام أو يصعب عليه صعوبة بالغة، يسقط عنه الحجّ حتى ولو توفّرت لديه سائر شروط وجوب الحجّ، وهكذا ينتظر الشفاء من مرضه، أو عودة الحياة الاجتماعية الى حالتها الطبيعية وانتفاء احتمالات الاصابة بالمرض او التسبب في انتقاله، حتى يحجّ بأمان وسلام إن شاء الله تعالى.

روي عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوله: ﴿وَلِلّٰهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ اِلَيْهِ سَبِيْلًا﴾ قال [في تبين معنى الاستطاعة]: «الصَّحَّةُ فِي بَدَنِهِ، وَالْقُدْرَةُ فِي مَالِهِ»^(١).

٦- لو منعت الحكومات السفر للديار المقدسة

سؤال: في حال استمرار انتشار مرض كورونا وعدم القدرة على ضبطه في العالم وخاصة في الجزيرة العربية التي تعاني الحكومة من ضعف بيّن في ادارة الوضع الصحي لمليوني حاج، هل يجوز للحكومات الاسلامية منع مواطنيها من السفر للحج

(١) تفسر العياشي، ج ١، ص ١٩٣، ح ١١٧.

والعمرة هذا العام؟

جواب: اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك وبشهادة الخبراء والمختصين الموثوقين جاز ذلك، بل قد يجب في حالات احتمال الخطر الكبير للمجتمع.

٧- ترك المصافحة بسبب الخوف من انتقال المرض

سؤال: اذا صافحني احد او مدَّ يده اليّ ولم اصافحه، فهل يعتبر ذلك اهانة له، على أن تلاقي الأيدي يعد من أبرز طرق انتشار وباء كورونا؟

جواب: مع خوف الضرر من المصافحة ينبغي تركها، ولا يعتبر عدم المصافحة مع من يمدّ يده اهانة.

٨- التهزّب من الحجر الصحي

سؤال: بعض الدول تحجر على من يأتي إليها من الدول الموبوءة، أنا تاجر تتأثر تجارتي اذا حُجر عليّ، فهل لي الحق أن أغير رحلتي الى دوله ثالثة لكي اتجاوز الحجر الصحي؟

جواب: التهَرَّب من الحجر الصحي مع خوف الإضرار
بالآخرين لا يجوز.

٩- حكم التستر على المريض

سؤال: بعض الدول تمنع مواطنيها من الذهاب للعتبات المقدسة، ومن قام بالذهاب يُسحب جوازه لمدة عام كامل، فإذا كان القادم مصاباً بداء كورونا فهل يجوز التستر عليه أو إخفاء نفسه؟

جواب: مع خوف الإضرار بالآخرين عبر نقل المرض، الاحوط عدم التستر.

١٠- استخدام المطهّرات والمعقّمات الكحولية

سؤال: بعض انواع المطهّرات فيها نسبة كحول ٧٠٪ هل يجوز استخدامه؟

جواب: لا بأس باستخدام المطهّرات الكحولية إذا لم تكن من مصدر عضوي، ويكفي عدم العلم.

١١- الإخبار عن المصاب

سؤال: اذا كان فرد من العائلة مصاباً أو مشكوكاً بإصابته بالفيروس، فهل يجب عليّ اخبار الفرق الصحيّة؟

جواب: الأفضل بل الأحوط اخبار الجهات المختصة لتجنّب الخطر الناشئ من تجاهل المرض.

١٢- تجهيز الميت بمرض الكورونا

سؤال: بروتوكولات منظمة الصحة العالمية تنص على عدم تغسيل جثة الميت المصاب بفيروس كورونا، ثم دفنه بمكان مخصص لضحايا هذا الفيروس لعدم تفشي المرض، فهل يجب الالتزام بهذا البروتوكول من عدم التغسيل والدفن في مكان خاص؟

جواب: مع الإمكان يجب اجراء كل مراسيم الدفن بما لا يتسبّب في افشاء المرض، وأما الدفن فلا بأس بالدفن في مواقع خاصة.

١٣- مخالفة الوصية بالدفن في مكان خاص

سؤال: لو اوصى المصاب بداء كورونا ان يُدفن في مكان خاص، هل يجب تنفيذ الوصية؟

جواب: لا يجب العمل بالوصية بالدفن في مكان مخصوص عند الخوف من انتشار المرض.

١٤- حكم احتكار الملزومات الصحية

سؤال: انا صيدلاني، يأتي فرد يشتري مني وسائل الوقاية بكميات كبيرة، وسيؤدي ذلك للإضرار بالآخرين لشحة المواد وارتفاع اسعارها، فهل يجوز لي بيعه اكثر من حاجته؟

جواب: اذا عُرف أنَّ الشخص يشتري الموادَّ الخاصة بمنع المرض من اجل الإحتكار، لا يجوز بيعها له.

١٥- عدم الدوام بسبب المرض

سؤال: انا موظف في دائرة الصحة، اذا اتفقت مع زملاء العمل

بعلم المدير على عدم الدوام، كوني اعاني من مرض مزمن مما يجعلني اكثر عرضة للاصابة بمرض الكورونا، ما حكم الراتب الذي آخذه؟

جواب: اذا لم يكن عملك هذا مخالفا لتعليمات الدولة او الشركة فلا بأس.

١٦- الحقوق الشرعية لمعالجة المرضى

سؤال: هل يجوز لنا صرف جزء من الحقوق الشرعية عن طريق مؤسسات مختصة لمعالجة مرض كورونا؟

جواب: يجوز صرف مبالغ من الحقوق الشرعية لمواجهة مرض الكورونا او في خدمة المرضى.

١٧- أذكار لدفع المرض

سؤال: تُنشر على بعض مواقع التواصل الاجتماعي اذكار لدفع المرض، فهل يجوز لنا اعادة نشرها؟

جواب: كل ذكر لا يتنافى مع اصول العقيدة يجوز قراءته

ونشره، لا بنية الورود عن المعصومين عليهم السلام بل بنية القرية المطلقة.

١٨- زيارة العتبات بالكمامات والقفازات

سؤال: هل من الصحيح فرض الاستفادة من الكمامات والقفازات على زائري المراقد المقدسة بداعي منع انتشار المرض وانتقال الفيروس؟

جواب: إذا كانت المصلحة العامة تستدعي ذلك، فلا بأس به.

١٩- تعقيم المراقد و المساجد والحسينيات

سؤال: هل يجوز تعقيم المساجد والمراقد والحسينيات بالمواد المطهرة؟ ألا يتنافى ذلك مع قدسية هذه الأماكن؟

جواب: يجوز ولا منافاة، خاصة حينما يكون العمل على إبعاد عوامل المرض الوبائي من هذه الأماكن من أجل حفظ حرمتها بل قد يعتبر ذلك نوعاً من التطهير الذي أمر الله به حينما قال سبحانه: ﴿طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ

وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ^(١).

٢٠- حكم غلق المراقد والمساجد والحسينيات

سؤال: ماذا عن قرار بعض الحكومات الاسلامية بشأن اغلاق المساجد والمراقد والحسينيات، او وضع قيود على الزيارات ودخول هذه الأماكن؟

جواب: اذا كان ذلك من أجل الحفاظ على سلامة الناس والمنع من تفشي المرض بسبب التجمع وعدم مراعاة المسافة الاجتماعية، فلا مانع منه ولكننا ننصح تلك الدول بتوفير وسائل الوقاية من المرض ومن ثم فتح مواقع العبادة.

٢١- حكم التجمعات في المناسبات

سؤال: يقول الخبراء والمختصون: إنه يمكن أن يصاب الأشخاص بعدوى مرض فيروس كورونا عن طريق الأشخاص الآخرين المصابين بالفيروس. ويمكن للمرض أن

(١) سورة البقرة: ١٢٥.

ينتقل من شخص إلى شخص عن طريق القطرات الصغيرة التي تتناثر من الأنف أو الفم عندما يسعل الشخص المصاب بمرض فيروس كورونا أو يعطس. وتتساقط هذه القطرات على الأشياء والأسطح المحيطة بالشخص. ويمكن حينها أن يصاب الأشخاص الآخرون بمرض فيروس كورونا عند ملامستهم لهذه الأشياء أو الأسطح ثم لمس العينين أو الأنف أو الفم. كما يمكن أن يصاب الأشخاص بمرض كوفيد-١٩ إذا تنفسوا القطرات التي تخرج من الشخص المصاب بالمرض مع سعاله أو زفيره. ولذا فمن الأهمية بمكان الابتعاد عن الشخص المريض بمسافة تزيد على متر واحد (٣ أقدام).

بناءً على ذلك منعت الحكومات كل أنواع التجمعات (سواء في الأفراح أو الأحزان، وسواء في المساجد أو الجامعات، وكذلك في الأسواق، والمحلات التجارية الكبرى، والصالات، والمحال المختلفة التي يحتشد فيها الناس):

ألف: هل يجوز لنا عدم الاعتناء بمثل هذه التعليمات؟

جواب: إذا كان عدم الاعتناء يسبب تفشي المرض وانتشار الفيروس فلا يجوز.

باء: هل يجوز للشخص المصاب بهذا الفيروس والذي

يسبب العدوى بحضوره في التجمعات أن يرفض الحجر البيتي والانعزال عن الناس؟

جواب: لا يجوز التسبب في اصابة النفس بمرض وبائي خطير، كما لا يجوز التسبب في اصابة الآخرين بذلك.

جيم: اذا اهمل الشخص المصاب الالتزام بالتعليمات الاحترازية والوقائية بشأن المنع من انتشار فيروس كورونا، وتسبب في اصابة اشخاص آخرين وربما وفاة البعض بسببه، فما هو حكمه الشرعي؟

جواب: حكمه الضمان اذا ثبت أنه المسبب.

٢٢- حكم العاطلين عن العمل

سؤال: كما تعلمون هناك الكثير من العمال وصغار الباعة تعطلوا عن العمل وانقطع مصدر رزقهم بسبب الحظر العام الذي تشهده البلاد، واغلاق الاسواق، وتوقف الحركة التجارية، وتوقف الكثير من المعامل والمصانع عن العمل، فهل يُعد مثل هؤلاء من مصاديق الفقراء؟

كل من لا يقدر على تأمين معاشه ومعاش عياله لسنة كاملة (بالفعل او بالقوة) فهو فقير، وعلى المؤمنين القادرين مساعدته في رفع الحرمان عنه، ففي ذلك عظيم الأجر.

جواب:

٢٣- التسليف من البنوك الربوية لقضاء الحاجة

سؤال: في مثل هذه الظروف (انتشار الوباء وبرز مشاكل اقتصادية للناس) هل يجوز الاقتراض من البنوك الربوية لتمشية الامور الحياتية الضرورية، خاصة وليس هناك صناديق للقرض الحسن او أنها محدودة الامكانيات لو وُجدت؟

الاقتراض الربوي غير جائز (سواء من البنوك او من الافراد) الا في حال الضرورة، فـ(الضرورات تبيح المحظورات) ويجب الاقتصار على قدر الضرورة.

جواب:

٢٤- صلاة الجماعة في ظل انتشار كورونا

سؤال: نظرا لأن أهم عوامل انتشار فيروس كورونا هو الاحتشاد والتصاق الناس بعضهم ببعض، ولتوصية المؤسسات

المختصة بالمسافة الاجتماعية او التباعد الاجتماعي ، فهل تصح إقامة صلاة الجماعة مع وجود المسافة الاجتماعية متر ونصف او مترين بين شخص واخر؟

جواب: | مشكل لصعوبة توفير شروط الجماعة من الاتصال.

٢٥- العلاقات الرحمية في ظل تفشي الوباء

سؤال: | ما هو رأي سماحتكم في تدني صلة الارحام وحتى العلاقات الزوجية في ظل تفشي وباء كورونا؟ اليس من المحرم قطع الصلة بالارحام؟

جواب: | في مثل هذه الظروف الطارئة والاستثنائية ينبغي الجمع بين الامرين، وذلك بالعمل بكل التوصيات الاحترازية والوقائية الضرورية من جهة، والاقتصار على اقل الواجب في صلة الرحم من جهة ثانية، وذلك من خلال الاتصال بالارحام بالاستعانة بالوسائل الحديثة للتواصل الاجتماعي، وتأجيل الزيارات المباشرة العادية غير الضرورية لما بعد هذا الظرف ان شاء الله تعالى.

٣- الهجرة الى مناطق الكافرين فرارا من العدوى

سؤال: هل تجوز الهجرة من بلادنا الاسلامية الى بلاد الكفر فرارا من الاصابة بالوباء جراء فيروس كورونا؟

جواب: نظريا يجوز مع الثقة بالحفاظ على الدين واقامة الشعائر الدينية، رغم انه في الظرف الاستثنائي الحالي (جائحة كورونا) اصبحت بلاد الكفر اكثر خطرا وأقل أمنا في المجال الصحي من بلاد المسلمين.

٣٧- حكم العقود والالتزامات المالية

سؤال: في ظل تفشي كورونا الذي تسبب في تعطيل اغلب الأنشطة التجارية وفعاليات الاستيراد والتصدير، الامر الذي أخل بالكثير من الالتزامات المالية والتقيد بالعقود، فما هو الحكم الشرعي في هذا المجال؟

جواب: ينبغي على الجميع انتهاج اسلوب المصالحة والتعاون في هذه الامور والسعي لتمديد الالتزامات التي يعجز اصحابها عن الوفاء بها بسبب الظرف الاستثنائي القائم.

٢٨- حكم طاعة الحاكم الجائر فيما يرتبط بالوباء

سؤال: اذا كان الحاكم جائرا ويحكم في سلطته بغير ما انزل الله، فهل من الواجب طاعته فيما يصدر من تعليمات بشأن الاحتراز من تفشي مرض كورونا؟

جواب: التوصيات الاحترازية والوقائية لمنع الاصابة بمرض خطير ومنع انتشاره بين الناس هي توصيات تؤكد عليها التعاليم الدينية قبل أية حكومة محلية او منظمة دولية، فالعمل بها هو طاعة لله وليس طاعة للحاكم الجائر.

- ١- حكم التقيد بالتعليمات الصحية
- ٢- حكم العزل الاجباري والاختياري
- ٣- حكم المديون غير القادر على الدفع
- ٤- صوم المصاب بالكورونا أو الذي يخشى الاصابة
- ٥- حكم الحج للمصاب والخائف من الاصابة
- ٦- لو منعت الحكومات السفر للديار المقدسة
- ٧- ترك المصافحة بسبب الخوف من انتقال المرض
- ٨- التهّرب من الحجر الصحي
- ٩- حكم التستر على المريض
- ١٠- استخدام المطهّرات والمعقّمات الكحولية
- ١١- الإخبار عن المصاب
- ١٢- تجهيز الميت بمرض الكورونا
- ١٣- مخالفة الوصية بالدفن في مكان خاص
- ١٤- حكم احتكار الملزومات الصحية
- ١٥- عدم الدوام بسبب المرض
- ١٦- الحقوق الشرعية لمعالجة المرضى
- ١٧- أذكار لدفع المرض
- ١٨- زيارة العتبات بالكمامات والقفازات
- ١٩- تعقيم المراقد و المساجد والحسينيات
- ٢٠- حكم غلق المراقد والمساجد والحسينيات
- ٢١- حكم التجمعات في المناسبات
- ٢٢- حكم العاطلين عن العمل
- ٢٣- التسليف من البنوك الربوية لقضاء الحاجة
- ٢٤- صلاة الجماعة في ظل انتشار كورونا
- ٢٥- العلاقات الرحمية في ظل تفشي الوباء
- ٢٦- الهجرة الى مناطق الكافرين فرارا من العدوى
- ٢٧- حكم العقود والالتزامات المالية
- ٢٨- حكم طاعة الحاكم الجائر فيما يرتبط بالوباء

